



وَزَارَةُ التَّربِيَةِ وَالتَّعْلِيمِ

٣٠٧٨١١/٥

الرقم ١٩ رمضان ١٤٤٣

التاريخ ٢٠٢٢/٠٤/٢١

الموافق

مديري المدارس الخاصة ومديراتها في محافظة العاصمة

الموضوع : استخدام الملاعب
والمرافق المدرسية خارج اوقات الدوام الرسمي

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ، وبعد ؛

فاستناداً لنص المادة (١٣ / أ ، ب) من نظام تأسيس وترخيص المؤسسات التعليمية الخاصة والاجنبية رقم (١٣٠) لسنة ٢٠١٥ وتعديلاته .
أكد على ضرورة الالتزام بالتشريعات الناظمة والتي تمنع تأجير المرافق المخصصة للطلبة لأي جهة أو استثمارها لغير الغايات المخصصة لها ، وضرورة الحصول على موافقة الوزارة المسبقة عند استخدام المباني والمرافق المدرسية أثناء الفترة المسائية أو العطل الأسبوعية أو الرسمية أو الصيفية لممارسة الأنشطة التربوية التعليمية .
وسيتم متابعة الشكاوي والمخالفين مع الحكام الاداريين .

واقبلوا الاحترام

وزير التربية والتعليم

د. نوال عبدالله ابورادن
مدير ادارة التعليم الخاص بالوكالة